

حول يوضّح المساحت المأهولة مسامع الخبر

٤- استند في إعداد هذا المخطط إلى الرفع الماسخي المرسل من قبل بلدية عنيدة والمتحفظ لدى
بالأشيفي الفني رقم: ٢٠١٦/٩/٥

٥- اعتماد المخطط لا يعني تثبيت حدود الملكية ولكن البلدية تعطيه الصك الشرعي

٦- تم اعتماد هذا المخطط بموجب خصائص بلدية عنيدة عينة رقم: ٢٠١٦/٩/٣

٧- وتأريخ: ٢٠١٦/٩/٥، وهو تعميم المخطط بالوزارة

٨- تم تطبيق هذا المخطط على الطبيعة من قبل بلدية عنيدة وأفادت ضمن خطابها رقم: ٢٠١٦/٩/٦

٩- وتأريخ: ٢٠١٦/٩/٦، بأن المخطط مطابق للطبيعة ولا توجد عائقاً تعيقه دون تقييده، حيث
صودة من المخطط مستمدة من قبل البلدية بالأشيفي الفني بالمخطب العماني بالمدير

برقم: ٢٠١٦/٩/٦

١٠- تم موافقة سعادة وكيل الوزارة على اعتماد هذا المخطط وذلك بموجب خطاب سعاد
رقم: ٢٠١٦/٩/٧، وتاريخ: ٢٠١٦/٩/٧.

١١- يجب تسوية الأرض قبل تنفيذها وإعطاء تسهيلات البناء

١٢- يتم تثبيت البراءة السابقة المحددة بالقطع بشكل جيد وحسب مواصفات البلدية

١٣- على صاحب المخطط تتنفيذ الالتزامات التالية:

١٤- ١- أخذ الجهة البلدية للترخيص لكن من تسوية الأرض والإعلان عن المزاد لبيع القطع
الملحق

١٥- ٢- مراعحة الجهة البلدية للترخيص على مواصفات الكافية بتصويف الأرض وتقويم التراخيص العادلة

١٦- ٣- تدمير شبكات المياه حسب مواصفات وشروط مسحمة المياه والصرف الصحي

١٧- ٤- تدمير شبكات التهوية حسب مواصفات وشروط شركة الكهرباء

١٨- ٥- تتفيد دوائر وفترة وصف الشوارع بكامل مروضتها حسب مواصفات وشروط البلدية
ويكون عروها

١٩- ٦- تتفيد جميع جماعات الشوارع حسب مواصفات وشروط البلدية

٢٠- ٧- يستطيع صاحب المخطط عدم تقييد الأعمال الموافقة في المفترضين: ١-٣ و ١-٨

٢١- تنازل عن أدوات الخدمات لصالحة البلدية

تنظيمات البناء

- ١- قبل اعطاء ضعف البناء، يجب على البلدية التأكيد من وجود البتراء الفخرية.
 - ٢- بناء القلعه بعدوها الموضعة بالرسوم لا يجوز تضمينها إلى أجزاء سفارة
 - ٣- القلعه المخصمه لمرافق والخدمات العامة لا يسمح بالبناء عليها إلا بشرط نفسه
 - ٤- تؤخذ التعلقات حسب تعميمه سعاده وكيل الوزارة رقم ٤٥٥ وتاريخ ١٤٨٩/١٢/٢٣
 - ٥- استعمالات الاراضي تعدد على ضوء المخطط العام للمدينة والمخطة الإرشادي للمدينة
 - ٦- ارتضاعات المباني دونين بعد اقصى سعة امتار من سطح المصفى ويسمح بعمل غرف خدمات بالبسط بنسبيه لا تتجاوزها .٢٠٠
 - ٧- الارتفاع من جهة الشعور الداخلية (٢٠١) للشارع وصول .٢- عرض قطعة الأرض السكنية وسمح بالبناء على المسافات بطول الثلث الباقى وكذلك يسمح بالبناء على المسافات من جهة الجدران، وفي حالة الارتفاع عن الجار يجب أن لا يقل عن مترين ويشترط في كلتا الحالتين عدم وجود إيجارات تصل بشكل مباشر او غير مباشر عن ملك الجار من جميع الجهات



لِلْمُكَ�بِرِ الْمُسْعِدِ

مقدمة :-

المساجد من مصلحة قطاعها خلقة عباده لمستن م حمد حمودة لشافعى عبد الله سالمى لعلى رئيس لجنة مدير المساجد مدير قسم المساجد رئيس لجنة

